

بنك الاستثمار القومي

قرار رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٣

وزير التخطيط**رئيس مجلس إدارة بنك الاستثمار القومي**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء بنك الاستثمار القومي :

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤١٨ لسنة ٢٠٠١ بشأن بنك الاستثمار القومي :

وعلى قرارات مجلس إدارة البنك السابقة بشأن أسعار الفائدة على الأوعية الإدخارية :

وعلى القرارات السابقة بتحديد أسعار العائد والمصروفات الإدارية على إيداعات

صندوق توفير البريد لدى بنك الاستثمار القومي :

وعلى موافقة مجلس إدارة بنك الاستثمار القومي بالتمرير بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٧ :

قرار:

مادة أولى - يُحدد سعر العائد على إيداعات أموال صندوق توفير البريد لدى بنك الاستثمار القومي اعتباراً من ٢٠١٣/١٠/١٣ بنسبة (٨,٥٪) سنوياً، وذلك بخلاف نسبة المصروفات الإدارية وقدرها (٥٥,٠٪) سنوياً.

مادة ثانية - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار.

مادةثالثة - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية.

صدر بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٩

وزير التخطيط**رئيس مجلس إدارة البنك****د. أشرف العربي**